سلسلة آداب اسلامية
الكتاب الأول

بر الوالدين

تأليف
أحمد أحمد جاد

المدائن

بسم الله الرحمن الرحيم

بر الوالدين

الطبعة الثانية
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
مزيدة ومنقحة

رقم الإيداع : ٥٦١٦ / ٢٠٠٢

دار المدائن للنشر والتوزيع
سموحة :٢٧ ش محمود داود - عمارة الجمارك - الدور الثانى
الاسكندرية - تليفاكس : ٤٢٤٠٢٠٣

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام المتقين وقائد المجاهدين وسيد المرسلين ...؛ وعلى آله ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ،

فإن الإسلام يحث على البر بالوالدين وصلة الرحم عامة .. وقد جاء ت الآيات والأحاديث ببر الأم ثم الأب ثم الأجداد والأولاد وبقية الأقارب .. الأقرب فالأقرب حتى وصلت إلى صلة أصدقاء الأب والأم .

وليست الصلة فى السلام والسؤال عنهم والاطمئنان عليهم .. وإنما فى الخدمة لهم والقيام بحقهم والنفقة عليهم .. ومن هنا تكلم الفقهاء عن وجوب نفقة الأقارب وأنها « حق واجب ورحم موصولة » كما جاء فى الحديث الشريف .. وإنى أزعم أنه لو تكفل كل إنسان بقريبه المحتاج لما وجدناه يضطر إلى ذل السؤال .. أعطوه الناس أو منعوه.. ومن هنا كان التكافل الاجتماعى ، والصلة والود الأسرى .

نعلم أن الإسلام يحرص على سلامة العلاقات الأسرية ، ويجعل نظام الأسرة مرتبطا بالعقيدة وصادرا عنها .. فالأمر بالتوحيد والنهى عن الشرك يليه مباشرة بر الوالدين

والمحافظة على الأسرة .. ولا يمكن أن ينتج نظام الأسرة ثماره إلا بالإخلاص لله وخشيته وطاعته ، فالباعث على بر الوالدين وصلة الأرحام ، هو الإيمان بالله تعالى وطاعته وخشيته .. فالله تعالى يرسى قاعدة التوحيد أولا ثم تأتى التكاليف بعدها .

إنه سبحانه لم يوص الآباء ببر أولادهم ، لأن الله فطرهم على حب أولادهم والعناية بتربيتهم .. أما الأولاد فيحتاجون إلى التذكرة ببر آبائهم .

ونظرا لأن هذا الموضوع يهم كل إنسان ، فهو إما والدا أو ولدا ، ولأن التعامل والصلة بينهما تستمر طوال حياتهما ، بل إن بر الوالدين يستمر بعد موتهما ، فى الأهل والأقارب والأصدقاء .

ونظرا لأن كل إنسان يحتاج إلى معرفة كيف يبر والديه وما ينتظره من رضى الله برضاهما .

ونظرا لأن بر الوالدين هو باب مفتوح إلى الجنة والدرجات العلا ، وقبل ذلك فى الدنيا طريقا إلى البركة فى العمر والرزق .. ولأن عقوقهما باب إلى النار .. إلا من تاب .. ومن التوبة ، برهما بعد مماتهما كما سنرى ..

ولقد عشت مع هذا الموضوع فترة ، أتأمل فى الآيات الكريمات والأحاديث الشريفة حتى ظننت أن الحياة كلها فى بر الأقارب وخاصة الوالدين وتجنب عقوقهما .. وأنه

لا طعم للحيــاة بدون رضاهمــا ولــم لا ؟ وهمـا أصحاب الفضل والإحسـان .. ورضاهما من رضا الله .. وشكرهما من شـكر الله ، فقد قرن شكرهما بشكره تعالى .. وأمرنا بالإحسان إليهما والرحمة لهما .. رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ..

ونظرا لأهمية الموضوع ، فقد قمت بالبحث عن مصادره في القرآن والسنة وتفسير العلماء ووضع ذلك أمام القارئ الذي يريد نعيم الدنيا والآخرة ، بأسلوب سهل وفي إيجاز غير مخل. ضمن مجموعة ‹ سلسلة آداب إسلامية ›.

ولقد استخرت الله تبارك وتعالى ودعوته سبحانه أن تكون هذه السلسلة وأن يكون هذا الكتيب المتواضع ، الذي بين يديك نافعا لي وللمسلمين وفي ميزان الأعمال ورحمة لوالدينا .

وقد جعلته في كتابين ، الأول في أبواب ثلاثة :

الأول : لماذا بر الوالدين

الثاني : آداب بر الوالدين

الثالث : تعارض طاعة الوالدين مع طاعة الله .

أما الكتاب الثاني بإذن الله فسوف يحتوي على الأبواب

الأول : بر الأقارب

الثاني : وصول ثواب أعمال البر للميت

الثالث : عقوق الوالدين

الرابع : جزاء بر الوالدين وعقوقهما .

وقد عرضت هذا الموضوع على فضيلة الشيخ جاد محمد عباس حفظه الله ، والأستاذ الفاضل الحبيب محمود كرم سليمان .. حفظه الله وأمد فى عمره ، فأقراه وطلبا منى نشره للاستفادة منه .

والله نسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن يتقبلنا فى الصالحين وأن يعز الإسلام والمسلمين وأن ينصر بحوله وقوته المجاهدين ، وأن تعود هذه الأمة كما كانت أمة واحدة لا تعبد إلا الله ولا تشرك به شيئا .. آمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الاسكندرية

جمادى أول ١٤٢٢ هـ

اغسطس ٢٠٠١ م

الفقير إلى الله

أحمد أحمد جاد

***

تمهيد

معنى البر والصلة :

البر بكسر الباء : التوسع فى فعل الخير ، والبر بفتحها : المتوسع فى الخيرات ، وهو من صفات الله تعالى .

والصلة بكسر الصاد ، مصدر ، ووصله كوعده عدة ، وصلة الأرحام كناية عن الإحسان إلى الأقربين، من ذوى النسب والأصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم ، وإن تعدوا وأساءوا .. والصلة هذه : ضد قطيعة الرحم .

ووصل إليه وصولا أى بلغ ، ووصل بمعنى اتصل، والوصل ضد الهجران .

ومن معانى البر : الصلة ، والجنة ، والخير ، والاتساع فى الإحسان والحج .. ضد ذلك : العقوق . والبر بمعنى الطاعة ، وبر يمينه : صدق ، وفى المثل: لا يعرف هرا من بر : أى لا يعرف من يكرهه ممن يبره .. وأبر الله حجه أى قبله .

والبر يكون بمعنى الصلة ، وبمعنى اللطف ، والمبرة وحسن الصحبة والعشرة ، والطاعة .. وهذه الأمور هى مجامع حسن الخلق .

والبر اسم جامع للخير ولكل فعل حسن ومنه قوله

تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ﴾ البقرة : ١٨٩ ، وقال النبى ﷺ : « البر حسن الخلق والإثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » . رواه مسلم فى البر والصلة : ٢٥٥٣ والترمذى: الزهد : ٢٣٨٩ حسن صحيح والدارمى : الرقاق : ٢٧٨٩ وغيرهم .

وبر الوالدين : الإحسان إليهما ، وفعل الجميل معهما ، وفعل ما يسرهما . ويدخل فيه بر الأقارب والإحسان إلى صديقهما .

معنى الواصل لرحمه :

عن النبى ﷺ قال : « ليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذى إذا قطعت رحمه وصلها » . البخارى : الأدب : ٥٩٩١ وأبو داود : الزكاة : ١٦٩٧ والترمذى : البر والصلة : ١٩٠٨ حسن صحيح وعند عبد الرازق « ليس الوصل أن تصل من وصلك، ذلك القصاص ، ولكن الوصل أن تصل من قطعك » .

أى ليس الواصل من يكافئ صاحبه بمثل فعله ، ولكنه من يتفضل على صاحبه .. والناس درجات : مواصل ومكافئ وقاطع ، فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه ، والمكافئ الذى لايزيد فى الإعطاء على ما يأخذ ، والقاطع الذى يتفضل عليه ولا يتفضل .. وكما تقع المكافاة بالصلة من الجانبين ، كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين فمن بدأ حينئذ فهو الواصل ..

فالواصل من يعمل وينتظر الجزاء من الله تعالى لا من الناس .

الباب الأول
لماذا بر الوالدين ؟

لماذا يبر الأبناء آباءهم ؟

إن الإنسان مأمور بأن يبر والديه ، وهذا الأمر له أسباب كثيرة أشار إليها الإسلام الحنيف .. ذلك لأن الآباء لهم حقوق كثيرة على الأبناء لا نستطيع حصرها في هذا الكتيب ، وليست موضوعنا ، وإنما نشير إلى بعضها بما يمهد لهذا الموضوع ، ولأن الإنسان لا يستطيع أن يوفى هذه الحقوق الكبيرة ولأن للآباء فضل كبير على أبنائهم ، ومن هنا كان رضاهما من رضا الرب سبحانه ودعوتهما مستجابة عند الله .. ولأن عقوق الوالدين محرم ومن الكبائر ..

أولا : -حقوق الآباء لا يستطيع الأبناء توفيتها

للآباء حقوق عليك لا تحصى ، لأنهما تحملا من أجلك كثيراً .. من ذلك :

١-الحمل وما فيه :

إن الله تعالى أمر الأولاد بالإحسان إلى الآباء والحنو عليهم بسبب ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا ﴾ الأحقاف:١٥ ، أى قاست بسببه فى حال حمله مشقة وتعبا .. من وحام وغشيان وثقل وكرب .. مما تنال الحوامل من التعب والمشقة

﴿ وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾ بمشقة أيضا من الطلق وشدته ..

وفى آيـة أخرى يقول تعالى ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾ لقمان : ١٤ .

قال القرطبى : أى حملته فى بطنها وهى تزداد كل يوم ضعفا على ضعف .. والمرأة ضعيفة الخلقة ثم يضعفها الحمل .. أ.هـ

وإنما ذكر تعالى الأم وتعبها ومشقتها وسهرها ليلا ونهارا ليذكر الولد بإحسانها المتقدم إليه .. وحتى لا يقصر فى برها ..

وفى هذا المعنى يقول القرطبى :

أن ترحمهما كما رحماك ، وترفق بهما كما رفقا بك ، إذ ولياك صغيرا جاهلا محتاجا فآثراك على أنفسهما ، وأسهرا ليلهما وجاعا وأشبعاك وتعريا وكسواك ، فلا تجزيهما إلا أن يبلغا من الكبر الحد الذى كنت فيه من الصغر، فتلى منهما ما وليا منك ، ويكون لهما حينئذ فضل التقدم ..

وقال الرازى فى تفسير ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ ﴾ يعنى : لله على العبيد نعمة الإيجاد ابتداء بالخلق ونعمة الإبقاء بالرزق ، وجعل بفضله للأم ماله صورة ذلك ، وإن لم يكن لها حقيقة ، فإن الحمل به يظهر الوجود ، وبالرضاع يحصل التربية والبقاء .. حملته أمه : أى صارت بقدرة الله سبب

وجوده ، وفصاله فى عامين أى صارت بقدرته أيضاً سبب بقائه ، فإذا كان منها ماله صورة الوجود والبقاء ، وجب عليه ما له شبه العبادة من الخدمة .. فإن قال قائل : وصى الله بالوالدين وذكر السبب فى حق الأم ، فنقول : خص الأم بالذكر ، وفى الأب ما وجد فى الأم فإن الأب حمله فى صلبه سنين ورباه بكسبه سنين ..

٢ـ التربية فى الصغر :

قال تعالى ﴿ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً ﴾ الإسراء : ٢٤ ،

فقد خص التربية بالذكر ليتذكر العبد شفقة الأبوين وتعبهما فى التربية ، فيزيده ذلك إشفاقا لهما وحنانا عليهما .

فقد آثراك على أنفسهما .. أسهرا ليلهما لتنام وجاعا وأشبعاك ، وتعريا وكسواك ، وشقيا وأسعداك ..

وإنك لم تصل إلى مكانك فى الدنيا إلا بفضلهما عليك ، ورعايتهما لك وحبهما فيك ..

٣ـ واجب الشكر للوالدين :

قال تعالى﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ لقمان:١٤ .

يكون الشكر لله على نعمة الإيمان، وللوالدين على نعمة التربية .

والشكر لهما مقترنا بالشكر لله ، وهذا يدل على أن حقهما من أعظم الحقوق على الولد، والشكر لله والثناء

عليه فى مقابلة النعمة وطاعته فيما أمر به ، ثم بين سبحانه أن الشكر لا ينتفع به إلا من كان من الشاكرين ، فقال ﴿ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ﴾ والله جعل الشكر بينهما، ثم بين الفرق فقال ﴿ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ يعنى نعمتهما مختصة فى الدنيا ونعمتى فى الدنيا والآخرة.

قال سفيان بن عيينة : من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ، ومن دعا لوالديه فى أدبار الصلوات فقد شكرهما .

ومن الأحاديث التى وردت فى عدم توفية إحسانهما .

أ - روى البزار بإسناده عن بريدة عن أبيه أن رجلا كان فى الطواف حاملا أمه يطوف بها ، فسأل النبى ﷺ « هل أديت حقها ؟ قال : لا ولا بزفرة واحدة » . البزار وبنحوه الطبرانى فى الصغير بإسناد فيه الحسن بن جعفر وهو ضعيف وراجع تفسير ابن كثير: ٥ / ٦٤ الشعب .

ب - وفى رواية عن بريدة أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنى حملت أمى على عنقى فرسخين فى رمضاء شديدة ، لو ألقيت فيها بضعة لحم لنضجت ، فهل أديت شكرها ؟ فقال : لعله أن يكون لطلقة واحدة . مجمع الزوائد .

جـ - وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجزى ولد والده ، إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه » .

أبو داود : الأدب : ٥١٣٧ ومسلم فى العتق ملزمة: ٢٦ / ٧٤٤ الشعب والترمذى: البر والصلة: ١٩٠٦ وغيرهم .

والمعنى لا يجزى : لا يكافئ ولد عن إحسان والده إلا أن يصادفه مملوكا فيشتريه فيعتقه ، والجمهور على أن الوالد يعتق بمجرد شراء ولده وتملكه.

ثانيا - دعوة الوالدين مستجابة :

ومن الأسباب التى تدعو الأبناء إلى بر الآباء أن دعوتهم مستجابة ، ومن هنا كان على الأبناء أن يحرصوا على البر بهم حتى يدعوا الآباء للأبناء ولا يدعوا عليهم ..

عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « ثلاث دعوات مستجابة لا شك فيهن : دعوة الوالد ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم » . ابو داود : الصلاة : ١٥٢٦ والترمذى : الدعوات: ١٩٠٥ وفيه « .. دعوة الوالد على ولده » وابن ماجه: الدعاء : ٣٨٦٢ وفيه « ... دعوة الوالد لولده» .

قال فى عون المعبود : دعوة الوالد : أى لولده أو عليه ولم يذكر الوالدة لأن حقها أكثر فدعاؤها أولى بالإجابة .عون : ٤ / ٣٩٥ .

ثالثا - هل جزاء الإحسان إلا الإحسان :

تقدم أن الآباء يحبون أولادهم ويسعون فى خدمتهم ويتحملون المشقة فى تربيتهم ويضحون من أجلهم .. ويحسنون إليهم .. فهل جزاء الإحسان إلا الإحسان ؟.

إن الآباء يقدمون للأبناء كل ما عندهم ..

« .. وكما تمتص النابتة الخضراء كل غذاء فى الحبة فإذا هى فتات، ويمتص الفرخ كل غذاءفى البيضة فإذا هى قشرة كذلك يمتص الأولاد كل رحيق وكل عافية وكل جهد وكل اهتمام من الوالدين، فإذا هما شيخوخة فانية ، إن

أمهلهما الأجل ، وهما مع ذلك سعيدان .. ومن ثم لا يحتاج الآباء إلى توصية بالأبناء .. في ظلال القرآن : ٢٢٢١ .

وتمشيا مع قاعدة الإحسان .. فإن الولد العاقل لابد أن يعامل أبواه بما يحب أن يعامله أولاده عند الكبر ، فيحسن إليهم حتى يحسن أبناؤه إليه .. ويتفرع عن ذلك قاعدة : كما تدين تدان ..

وفي الحديث « بروا أباءكم تبركم أبناؤكم ، وعفوا تعف نساؤكم » . الجامع الصغير : ٣١٣٨ للطبراني في الأوسط عن ابن عمر ومثله في الجامع الصغير ٣١٣٩ للطبراني في الكبير وللحاكم كلاهما عن جابر .

ومن تاريخ الصحابة رضي الله عنهم أن معاوية أرسل إلى الأحنف بن قيس ، فلما جاءه قال له : يا أبا بحر ، ما تقول في الولد ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم أرض ذليلة ، وسماء ظليلة ، وبهم نصول على كل جليلة ، فإن طلبوا فاعطهم وإن غضبوا فأرضهم ، يمنحوك ودهم ، ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلا ثقيلا ، فيملوا حياتك ، ويودوا وفاتك ويكرهوا قربك .. » فقال له معاوية : لله أنت يا أحنف ! لقد دخلت عليّ وأنا مملوء غضبا وغيظا على يزيد ، فلما خرج الأحنف . رضي عن يزيد وبعث إليه .. » . الإحياء للغزالي : ١٠٣٢/٦ ط الشعب .

رابعا - إهمال الآباء في تربية الأولاد :

وكما أشرنا إلى بعض الأسباب الداعية للإحسان

بالوالدين ، نشير كذلك إلى أهم الأسباب التى تؤدى إلى عقوق الأبناء .. وإنها تتلخص فى عدم تربية الأولاد التربية الصحيحة . نعم ، إن الآباء يحبون أولادهم ويضحون من أجلهم .. لكنهم يسيئون إليهم من حيث لا يشعرون ، فيقصرون فى تربيتهم ، إما عن جهل أو عدم اهتمام أو انشغال لهم فى الحياة .. وقد يحتاج الآباء إلى تربية !! .

والنتيجة أن الأولاد سينحرفون ويتمردون وينشأون على عقوق آبائهم، وحينئذ لا يلومن الآباء إلا أنفسهم.

فالطفل الذى يجد أباه كذابا ، لا يمكن أن يتعلم الصدق ولو أمره أبوه به ، وهكذا فى كل سلوك.

والأب الذى ترك أولاده فى الشارع ولأصدقاء السوء .. أو يشاهد وسائل الإعلام التى لا تحض على الفضيلة .. بل هناك إعلام فاجر يدعو إلى الرذيلة .. وتبادل الرسائل بين الولد والفتاةعن طريق الإنترنت دون رقابة أو توجيه .. لا ينتظر من أولاده إلا التمرد والعقوق .

راجع : الاختلاط بين الطلبة والطالبات ، للمؤلف .

وإذا انشغل الوالدان فى العمل أو غيره عن متابعة الأولاد وتربيتهم .. كانوا فى عداد اليتامى .

ليس اليتيم من انتهى أبواه من

هم الحياة وخلفاه ذليلا

إن اليتيم هو الذى تلقى له
أما تخلت وأبا مشغولا

وصدق رسول الله ﷺ حيث قال : « رحم الله والدا أعان ولده على بره » . الجامع الصغير : ٤٤٤٢ .

أى سهل عليه بره ولم يحمله على عقوقه بسوء خلقه .

فيا أيها الوالد :

● أنت تحرص على تربية أولادك للدنيا ولا تهتم بتربيتهم للآخرة والفوز بالجنة والنجاة من النار .

● أنت تخشى ارتفاع حرارة ولدك ولا تخشى عليه من نار جهنم .

● تحزن عليه إذا خسر شيئاً من الدنيا ولا تحزن عليه إذا خسر الدنيا والآخرة .

● إذا فقدت حلاوة الإيمان فى قلبك فكيف تربى ولدك على الإيمان .. فاقد الشئ لا يعطيه .

● إذا قصر ولدك فى حقك ، تغضب ولا تغضب إذا قصر فى حق المتفضل على عباده .

● إذا كنت تريد أن تزيد فى حسناتك بعد موتك فاحرص أن يكون ولدك صالحاً يدعو لك .

●● **وأخيراً** : أوصيك أن تعمل بوصية لقمان الحكيم لابنه واحرص على هذه الوصية وتأملها واعمل بها .

***

الباب الثانى
آداب بر الوالدين

يشـمل هـذا البـاب : بر الوالـدين ووجـوب طاعـتـهـم ، وتقـديم الأم على الأب فى البـر، وخـصـوصيـة بر الـوالدين عنـد الكبـر ، وآداب عـامـة فى بر الوالـدين ، ثم فـضـل بر الوالدين .

١ - الأمر ببر الوالدين وطاعتهم

إن الله تعالى أمر عباده أن يعبـدوه ولا يشـركوا به شيئا وأمـر ووصى كـذلك بالإحسـان إلى الوالدين ، قـال تعـالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ الإسراء : ٢٣ .

وهناك مـناسبـة بين الأمـر بعـبـادته والأمر ببـر الوالـدين تتلخص فى الآتى :

١- أن السـبب الحـقـيـقى لوجـود الإنسـان هو الله ، والسبب الظاهرى هو الأبوان ، فأمر بتعظيمهما .

٢- أن تعظيم الله يكون بعبادته ، والوالدين بالشفقة.

٣-أن اقتران الأمر بالتوحيد والأمر ببر الوالدين فيه تأكيد حقهما والعناية بشأنهما مالا يخفى .

٤- أن المنعم الحقيقى هو الله ، وليس لأحد من الخلائق نعـمـة على الإنسـان مـثل مـا للوالدين ، لأن الولد قطعة من الوالدين لقول النبى ﷺ « فاطمة بضعةٌ منى فمن أغضبها

أغضبني » البخاري : ٣٧١٤ ، وفى رواية : « .. يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها » مسلم : ٢٤٤٩ كلاهما فى فضائل الصحابة وفى رواية : « فاطمة قطعة مني » .

ولأن الوالدين يحبان الخير للولد بالفطرة ، وكذلك حجز الضرر عنه .. دون مقابل .

٥– أن الأبوين يجتمع فيهما كل أسباب المودة والعطف والحنان .

إذن من المروءة أن ترد الجميل .. ولا تستطيع أن ترده بأحسن ، فليس هناك جميل إليك يوازى عملهما، ولذلك قال تعالى ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ لقمان : ١٤ فقرن شكره بشكرهما .

وقال الرازى : « قرن سبحانه إلزام بر الوالدين بعبادته وتوحيده .. فى مواضع كثيرة .. ومما يدل على وجوب برهما ، قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ الاسراء: ٢٣ وأن عقوقهما من الكبائر . التفسير الكبير : جزء ١٠ ص٩٥ مختصرا .

ومن الإحسان إليهما : أن يقوم بخدمتهما ، وأن لا يرفع صوته عليهما ولا يخشن فى الكلام معهما .. ويسعى فى تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما ..

٢ـ وجوب طاعة الوالدين

قال الغزالى : أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة

فى الشبهات ، وإن لم تجب فى الحرام المحض حتى إذا كانا يتنغصان بانفرادك عنهما بالطعام ، فعليك أن تأكل معهما لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم ، وكذلك ليس لك أن تسافر فى مباح أو نافلة إلا بإذنهما ، والمبادرة إلى الحج الذى هو فرض الإسلام نفل ، لأنه على التأخير ، والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم ، ولم يكن فى بلدك من يعلمك.

الإحياء : ملزمة ٦ / ١٠٣٢ ، الشعب .

وكلام الغزالى يعنى :

١-إذا اشتبه عليك أمرهما هل هو ندب أم واجب أم حرام .. ففى هذه الحالة يكون الواجب عليك طاعتهما .

قلت : الحلال المحض ، لا اشتباه فيه ، مثل أكل الطيبات .. وجميع المباحات ، وكذلك الحرام المحض .. مثل الخمر ولحم الخنزير .. وهذا معلوم من الدين بالضرورة ، . لكن كثيرا من الناس تشتبه عليهم أمورا هل هى حلال أم حرام .. فالشبهات منزلة بين الحلال المحض والحرام المحض.

والذى يأتى الشبهات لا يأمن ارتكاب الحرام بالتدريج والتسامح .. ومن تهاون بالمحقرات يوشك أن يخالط الكبائر .

وقد اختلف الفقهاء : هل يطيع والديه فى الشبهات أم لا يطيعهما ؟ .

فروى عن بشير بن الحارث ، قال : لا طاعة لهما فى الشبهة.

وروى عن محمد بن مقاتل ، قال : يطيعهما .. وهو

موافق لكلام الإمام الغزالى هنا .

وتوقف الإمام أحمد فى هذه المسألة. راجع جامع العلوم والحكم شرح الحديث السادس .

٢– لا طاعة لهما فى أمر هو حرام حرمة مؤكدة .

٣– إذا كانا يكرهان أن تأكل دونهما ، أى وحدك أو مع أصحابك ، فيجب عليك أن تأكل معا .

٤– لا تسافر فى مباح كالسياحة .. ولا نافلة ، كالعمرة .. إلا بإذنهما .

قلت : وقد وردت السنة باشتراط إذنهما فى الجهاد الكفاية كما سنرى .

٥– الحج الفرض يجوز تأخيره لأن الأمر فيه ليس على الفور وإنما على التراخى .

٦– الخروج لطلب العلم لا يجوز طالما فى بلدك من يعلمك.

٣ـ تقديم الأم على الأب فى البر :

لا شك أن الأم مقدمة على الأب فى البر وقد أشارت إلى ذلك الآيات والأحاديث :

قال تعالى﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ لقمان : ١٤ .

وفى الحديث : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ، من أحق بحسن صحابتى ؟ قال : أمك، قال :

ثم من ؟ قال : أمك ؟ قال ثم من ؟ قال: أمك ، قال ثم من ؟ قال : ثم أبيك ».

البخارى : الأدب : ٥٩٧١ ومسلم : البر والصلة : ٢٥٤٨ وغيرهما .

قال ابن بطال : مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر ، وكان ذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع . فهذا تنفرد به الأم وتشقى .. ثم تشارك الأب فى التربية ، وقد وقعت الإشارة إلى ذلك فى الآية آنفا . فسوى بينهما فى الوصاية ، وحض الأم بالأمور الثلاثة .

وقال الإمام أحمد : للأم ثلاثة أرباع البر ، وقال : الطاعة للأب والبر للأم . عون المعبود : ٤٨/١٤

وفى رواية عن أبى هريرة قال : أتى رجل رسول الله ﷺ فقال : ما تأمرنى ؟ قال : « بر أمك » ثم عاد فقال : « بر أمك » ، ثم عاد الرابعة فقال « بر أباك » مسند أحمد : ٤٠٢/٢ : ٩١٩٠صحيح

وقال القرطبى : لما خص تعالى الأم بدرجة ذكر الحمل وبدرجة ذكر الرضاع، حصل لها بذلك ثلاث مراتب وللأب واحدة وأشبه ذلك قوله ﷺ حين قال له الرجل : من أبر؟ .. وذكر الحديث .

٤-آداب الولد مع الوالدين

بالإضافة إلى ما سبق فى بر الوالدين ، نذكر هنا طرفا من

بر الولد مع الوالدين :

ونقصد بالولد هنا : المولود ، سواء كان ذكراً أم أنثى فليس البر قاصراً على الأولاد دون الإناث .

ولعل البنت تكون أشد حرصاً على البر من الولد .

١- عن أبى غسانه الضبى قال : خرجت مع أبى بظهر الحرة ، فلقينى أبو هريرة فقال : من هذا ؟ قلت : أبى ، قال : لا تمش بين يدى أبيك ، ولكن امش خلفه أو إلى جانبه ، ولا تدع أحدا يحول بينك وبينه ، ولا تمش فوق أجار - سطح - أبيك ولا تأكل عرقا : أى لحما حول عظم ، قد نظر أبوك إليه لعله اشتهاه.

ومن الآداب : « أن يسمع كلامهما ، ويقوم لقيامهما ، ويمتثل لأمرهما ، ويلبى دعوتهما ، ويخفض لهما جناح الذل من الرحمة ، ولا يبرمهما بالإلحاح ، ولا يمن عليهما بالبر لهما ، ولا ينظر إليهما شزرا ولا يعصى لهما أمرا » .

الأدب فى الدين : لأبى حامد الغزالى .

٢- عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : ما رأيت أحدا كان أشبه سمتا ولا هديا ودلا ، وقال الحسن حديثا وكلاما ولم يذكر الحسن السمت والهدى والدل ، برسول الله ﷺ من فاطمة كرم الله وجهها : كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وقبلها وأجلسها مجلسه ، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته فى

مجلسها .

رواه أبو داود : الأدب : ٥٢١٧ والترمذى : مناقب : ٣٨٧٢ نحوه وحسنه وقال غريب وروى من غير وجه عن عائشة والنسائى باب مناقب فاطمة رضى الله عنها .. أما سمتا ، هديا ، دلا : هذه الألفاظ متقاربة المعانى فمعناها الهيئة والطريقة وحسن الحال ونحو ذلك ، فقبلها : أى بين عينيها ، وقبلته : أى عضوا من أعضائه الشريفة ، والظاهر أنه اليد

عون المعبود : ١٤/ ١٢٨

٥ـ آداب بر الوالدين عند الكبر

إذا كان للوالدين حقوق، فهى عند ضعفهما وكبرهما أكثر وأعظم .. وبهذا جاءت الآيات والسنة :

قال تعالى : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا ﴾ الإسراء : ٢٣ .

خص الله تعالى حالة الكبر بالذكر ، لأن الوالدين فى حالة الكبر أحوج إلى البر .. ومعنى ﴿ عِندَكَ ﴾ أى فى كنفك وكفالتك ورعايتك ، لأن الكبر يلازمه الضعف والعجز والحاجة إلى الاحتماء بك والإلتجاء إليك ، والحنان والرعاية والعناية والرفق بهما والتغاضى عن محاسبتهما وإن ظلماك ..

وتوحيد الضمير فى ﴿ عِندَكَ ﴾ و ﴿ فَلا تَقُل ﴾ وما بعدهما ، للإشعار بأن كل فرد من الأفراد منهى بما فيه النهى ومأمور بما فيه الأمر .

ومعنى ﴿ أُفٍّ ﴾ : تقول العرب ، فلان يتأفف من ريح وجدها ، أى يقول : أف أف .

وقيل استعملوه فى كل ما يتأذون به ، أو فى كل مكروه ، وأف بمعنى الضجر ، فنهى الولد عن أن يظهر التضجر من أبويه أو الاستثقال لهما ..

وقال البعض : معنى اف : الاحتقار والاستقلال .. قال القرطبى : قال علماؤنا : إنما صارت ﴿ أُفٍّ ﴾ للأبوين أردأ شئ لأن رفضهما رفض كفر النعمة ، وجحد التربية ورد الوصية التى أوصاه فى التنزيل .

و﴿ أُفٍّ ﴾ كلمة مقولة لكل شئ مرفوض ، ولذلك قال إبراهيم لقومه ﴿ أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ الأنبياء : ٦٧ أى رفض لكم ولهذه الأصنام معكم .

﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ ﴾ لما تميط عنهما من الأذى : الخلاء والبول ، كما كانا لا يقولانه فيما كانا يميطان عنك .

ومعنى ﴿ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾ النهر : الزجر والغلظة ، يقال : نهره وانتهره : إذا استقبله بكلام يزجره

﴿ وَقُل لَّهُمَا ﴾ بدل التأفيف والنهر ﴿ قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ أن يكون الكلام لهما فيه الاحترام والإكرام .. كلاما لينا لطيفا ، مثل : يا أبتاه وأماه ..

وقيل : يكون كلامه أحسن ما يمكن التعبير عنه من لطف القول وكرامته مع التادب والحياء والاحتشام .. قل لهما : لبيكما وسعديكما إذا دعواك .

والقول الكريم : السالم من كل عيب .

﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ الإسراء: ٢٤

وهذه الآية الكريمة تحمل معانى كثيرة منها :

١- أن الخطاب هنا للنبى ﷺ والمراد به أمته إذ لم يكن له فى ذلك الوقت أبوان .

٢- خفض الجناح للذل كناية عن حسن العناية والرعاية من الشفقة بهما والتذلل لهما تذلل الرعية للأمير . .

٣- أن الطائر إذا أراد ضم فراخه إليه للتربية ، خفض جناحه ، فلهذا صار خفض الجناح كناية عن حسن التدبير . . فكأنه يقول للولد أكفل والديك بأن تضمهما إلى نفسك ، كما فعلا ذلك بك حال صغرك .

٤- أن الطائر إذا أراد الطيران والارتفاع ، نشر جناحه ، وإذا أراد النزول خفض جناحه ، فصار خفض الجناح كناية عن التواضع وترك الارتفاع : أى اخضع لوالديك كما يخضع العبد للسيد الفظ الغليظ.

٥- ﴿ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ أى من أجل فرط الشفقة والعطف عليهما لكبرهما وافتقارهما اليوم لمن كان أفقر خلق الله إليهما بالأمس .

٦- ولا تكتف برحمتك . . ولكن قل ﴿ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً ﴾ كما قاما بالتربية والتنمية فقد أمر الله تعالى عباده بالترحم والدعاء لهما ، وترحمهما كما رحماك ، وترفق بهما كما رفقا بك ، إذ ولياك صغيرا ضعيفا

محتاجا ، فآثراك على أنفسهما ، وأسهرا ليلهما ، وجاعا وأشبعاك ، وتعريا وكسواك ..

قال القرطبى : فالسعيد الذى يبادر اغتنام فرصة برهما لئلا تفوته بموتهما فيندم على ذلك ، والشقى من عقهما لاسيما من بلغه الأمر ببرهما .

إخلاص النية لله فى برهما :

لا بد فى بالبر بالوالدين من الإخلاص لله وابتغاء مرضاته وثوابه ، يقول تعالى : ﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ ﴾ فهو أعلم هل تقصدون الرحمة بهما حقا أم برهما ظاهرا ورياء وسمعة ، ﴿ إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ ﴾ صادقين فى نية البر بالوالدين ، فقد وعد الله بالمغفرة والثواب ﴿ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا ﴾ وأواب : كلما أخطأ عاد مستغفرا . وقيل : الذى يصيب الذنب ثم يتوب ، ويصيب الذنب ثم يتوب. وقيل : الذى يذكر ذنوبه فى الخلاء فيستغفر الله منها ..

وجاءت الآية فى هذا المقام لتفتح باب التوبة لكل من أخطأ أو قصر .. وما أكثر الخطائين .. وما أكثر النادمين وباب التوبة مفتوح ..

٦ـ فضل بر الوالدين

إن الله تعالى أمر ببر الوالدين وجعل برهما سببا من أسباب المغفرة والرضوان والجنة وقد وردت الأحاديث الكثيرة فى هذا الشأن نختار منها :

١ـ عن ابن مسعود قال : « سألت رسول الله ﷺ أى الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها . قال :قلت ثم أى ؟ قال : بر الوالدين قال : قلت : ثم أى ؟ قال : الجهاد فى سبيل الله » .

مسلم : إيمان : ٨٥ والبخارى : مواقيت الصلاة : ٥٢٧ .

وفى رواية أى الأعمال أقرب إلى الجنة ؟ .
وفى رواية أى الأعمال أحب إلى الله ؟ .

قال فى فتح البارى : المراد بالجهاد هنا ما ليس بفرض عين لأنه يتوقف على إذن الوالدين فيكون برهما مقدما عليه .

٢ـ عن عبد الله بن عمر عن النبى ﷺ قال « رضى الرب فى رضى الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد » .

الترمذى : البر والصلة : ١٨٩٩ وللطبرانى فى الكبير انظر الجامع الصغير : ٤٤٥٧ حديث صحيح .

٣ـ عن أنس قال : قال النبى ﷺ « الجنة تحت أقدام الأمهات » الجامع الصغير : ٣٦٤٢ حسن .

٤ـ روى أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك ، فقال : هل لك من أم ؟ قال : نعم ، قال : الزمها فإن الجنة عند رجلها » ثم الثانية ثم الثالثة ، فى مقاعد شتى كمثل هذا القول .

مسند أحمد : ٣/٤٢٩ : ١٥٤٧٥ صحيح وابن ماجه : جهاد : ٢٧٨١ نحوه .

٥ـ عن أسير بن جابر قال : كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم : أفيكم أويس بن عامر ؟ حتى أتى على أويس فقال : أنت أويس بن عامر ؟ قال : نعم ، قال : من مراد ثم من قرن ؟ قال : نعم ، قال : فكان بك برصَ فبرأت منه إلا موضع درهم ؟ : قال : نعم قال :لك والدة ؟ قال : نعم ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يأتى عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن ، من مراد، ثم من قرن ، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم ، له والدة هو بها برٌّ ، لو أقسم على الله لأبره ، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل » فاستغفر لى ، فاستغفر له .

فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة ، قال : ألا أكتب لك إلى عاملها .؟ قال : أكون فى غبراء الناس أحب إلىّ .

قال : فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم ، فوافق عمر فسأله عن أويس قال : تركته رث البيت ، قليل المتاع ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يأتى عليكم أويس ....» فأتى أويسا فقال : استغفر لى ، قال : أنت أحدث عهدا بسفر صالح فاستغفر لى ، قال : لقيت عمر ؟ قال : نعم ، فاستغفر له ؟ ففطن له الناس ، فانطلق على وجهه.

قال أسير : وكسوته بردة ، فكان كلما رآه إنسان قال : من أين لأويس هذه البردة ؟ .

مسلم : فضائل الصحابة / باب فضائل أويس : ٢٥٤٢ مختصرا ورواه أحمد : ١ / ٣٨ : ٢٦٦ صحيح وفيه : « . فدعوت الله عز وجل فأذهبه عنى إلا موضع درهم من سرتى ، لأذكر به ربى .. وكنا نجتمع فى حلقة نذكر الله ، وكان يجلس معنا فكان إذا ذكر هو وقع حديثه من قلوبنا موقعا لا يقع حديث غيره .. » .

كان أويس القرنى من خير التابعين ، كان من قرن باليمن ، وكان باراً بأمه ولذلك كان مستجاب الدعوة وكان من الأخفياء الأتقياء ، أراد عمر أن يوصى عليه فيكتب إلى أمير الكوفة ، فرفض وقال : أكون فى غبراء الناس : ضعفائهم وأخلاطهم الذين لا يؤبه لهم ..، رث البيت : قليل المتاع ، وهو حقارة المتاع وضيق العيش .

وفى حديثه : فضل بر الوالدين وفضل العزلة وإخفاء الأحوال وفيه الدعوة إلى حلقات التذكر والتفكر، وإن حديثه كان يؤثر فى النفوس بسبب قوة يقينه بالله عز وجل ، ولأن ما خرج من القلب وصل إلى القلب .

.. وهذه هى الشخصيات المفعمة بالإيمان والأخلاق النبيلة ، وبر الوالدين .. فهى القدوة.

٧- فضل بر الوالدين عند الكبر

عن أبى هريرة قال : قال النبى ﷺ : « رغم أنف، رغم أنف ، رغم أنف » قيل من يا رسول الله ؟ قال : من أدرك

والديه عند الكبر أحدهما أو كلاهما ثم لم يدخل الجنة ».

مسلم : البر والصلة ٢٥٥١ وأحمد : ٢/٢٥٤ : ٧٤٤٤ صحيح والترمذى : الدعوات : ٣٥٤٥ بزيادة رغم أنف من ذكرت عنده فلم يصل على ، رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ، ثم انسلخ قبل أن يغفر له ..» وبهذه الزيادة ورواه غيره . ورغم أنف : ذل ، وقيل : كره وخزى ، وأصله : لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل ، وقيل : الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه .

وفى الحديث : الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه وأن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة — أو غير ذلك سبب لدخول الجنة ، ومن قصر فى ذلك ، فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه . النووى : شرح مسلم : ملزمة ٤٦/٤١٦

٨ - بر الوالدين وإن ظلماه

على المسلم أن يبر والديه وإن ظلماه إحتسابا عند الله ، هذا على فرض إن ظلماه، لأن الفطرة الشفقة على الأبناء ..

ففى الحديث : « ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح إليهما محتسبا إلا فتح الله له بابين — يعنى من الجنة — وإن كان واحد ، فواحد . وإن أغضب أحدهما لم يرض الله عنه حتى يرضى عنه ، قيل : وإن ظلماه ؟ قال : وإن ظلماه ».

البخارى فى الأدب المفرد .

وإن ظلماه لا يعنى إباحة الظلم من الوالدين للأولاد . ولابد أن يتحمل الولد أبواه وإن ظلماه .. أليس له الجنة ؟

وقد يظن الولد أنهما يظلمانه أو يكرهانه .. وليس كذلك ، لأنه إذا ظهرت قسوة منهما .. فهى للتأديب ، ولمصلحة الولد لأنهما يحبانه بالفطرة .. وعليه أن يستغفر وأن يرضيهما لما له من الأجر ، وأن القطيعة محرمة ، والله أعلم بما فى النفوس .

وسيأتى مزيد فى هذا الموضوع فى الكتاب الثانى : بر الأقارب وإن آذوه أو قطعوه .. وهو من بر الوالدين أيضا .

***

الباب الثالث

تعارض طاعة الوالدين مع طاعة الله

تكلمنا عن بر الوالدين وطاعتهما فيما أمر الله تعالى ، وهنا نتكلم عن طاعتهما فيما يتعارض مع أمر الله تعالى : فى الجهاد والحج والصلاة وغيرهما .

١ـ لا طاعة فى معصية الله :

القاعدة فى ذلك أن لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، فمثلا إذا أمر الوالدان أحدهما أو كلاهما ولدهما على ترك الدين فلا طاعة لهما ..

عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه قال : أنزلت فى أربع آيات ، فذكر قصة ، فقالت أم سعد : أليس قد أمرك الله بالبر ، والله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أموت أو تكفر ، قال : فكانوا إذا أرادوا أن يطعموها شجروا فاها .. فنزلت ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا ﴾ العنكبوت : ٨ .

الترمذى : التفسير : ٣١٨٩ حسن صحيح وتفسير العنكبوت : فتح القدير : ٤/ ١٨٩

وفى مسند أحمد « ... وقالت أمى : أليس الله يأمرك بصلة الرحم وبر الوالدين ؟ والله لا آكل طعاما ولا شرابا حتى تكفر بمحمد !! فكانت لا تأكل حتى يشجروا فمها بعصا فيصبوا فيه الشراب ..

مسند أحمد : ١/١٨١ : ١٥٦٧ صحيح ومسلم فضائل الصحابة ١٧٤٨/ ٤٤ مختصرا

وشجروا فاها : أى فتحوه .. بالعصا : لئلا تطبقه فيمتنع وصول الطعام جوفها .

وفى رواية عن سعد ، وفى آخرها أن أمه أصبحت قد اشتد جهدها ، قال سعد : فلما رأيت ذلك قلت : يا أمة ، تعلمين والله لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفسا نفسا ما تركت دينى هذا لشئ فإن شئت فكلى ، وإن شئت لا تأكلى !! فأكلت .

انظر تحقيق أحمد شاكر لحديث الإمام أحمد السابق وتفسير الظلال : ٥/٢٧٢٣ وابن كثير فى سورة لقمان .

٢-بر الأبوين المشركين :

قال تعالى : ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ الممتحنة ٨، ٩ .

هذه رخصة من الله تعالى فى صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم . إن القضية بين المؤمنين وبين الناس هى قضية العقيدة ، فمن قاتل المؤمنين أو فتنهم عن عقيدتهم أو صدهم عنها أو حال بينهم وبين سماعها فهو عدوهم ، ومن سالمهم وعاهدهم فلا مانع من برهم والقسط إليهم .

فقد روى أن أبا بكر الصديق طلق امرأته فى الجاهلية

وهى أم أسماء ، فقد قدمت عليها بهدايا فى المدة التى كانت فيها المهادنة بين رسول الله ﷺ وكفار قريش .. فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها حتى أرسلت إلى عائشة أن سلى عن هذا رسول الله ﷺ فسألته فأنزل الله الآية – فأمرها أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها .

أحمد : ٤/٤ : ١٦٠٥٦ صحيح ورواه غيره

وفى رواية : « .. فاستفتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله قدمت أمى وهى راغبة أفأصل أمى ؟ قال : نعم صلى أمك ».

مسلم : الزكاة : ١٠٠٣ والبخارى : ٢٦٢٠ وفى رواية « .. راغبة أو راهبة » والطبرى : راغبة أو راهبة ..

والمعنى : راغبة فى بر ابنتها خائفة من ردها إياها خائبة ، وقيل : راغبة فى الإسلام ، وقيل : راغبة فى شئ تأخذه وهى على شركها ، ولهذا استأذنت أسماء فى أن تصلها ، وقيل : راغبة فى القرب منها والتودد إليها لأنها أحضرت هدية لأسماء ، ورغبت منها فى المكافأة .

وفى رواية لأبى داود « راغمة » بالميم أى كارهة للإسلام ولم تقدم مهاجرة .. لكن راغبة أظهر فى المعنى .. وفيه أن الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه كما توصل المسلمة ، ويستنبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة ، وإن كان الولد مسلما .. وفيه موادعة أهل الحرب ومعاملتهم فى

زمن الهدنة والسفر فى زيارة القريب ، وتحرى أسماء فى أمر دينها . .

فتح البارى: ٥/٢٧٧ بتصرف ولو كانت راغبة فى الإسلام لم تحتج أسماء إلى إذن . . فتح: ١٠/٤٢٧ .

٣ـ بر الوالدين والجهاد فى سبيل الله

وردت الأحاديث الشريفة بتقديم بر الوالدين على الجهاد وهذا كما يقول الفقهاء إذا كان الجهاد فرض كفاية ، حينئذ يشترط إذن الوالدين للجهاد . . فالجهاد وبذل الجهد فى برهما أولى . وقيل هذا إذا كان الوالدان يتضرران إذا خرج للجهاد . .

وأما إذا كان الجهاد فرض عين بأن نزل العدو فى ساحة المسلمين فلا يشترط إذن الوالدين على التفصيل الآتى :

فقد جاء رجل إلى النبى ﷺ فاستأذنه فى الجهاد ، فقال : أحى والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجاهد » .

البخارى : الجهاد : ٣٠٠٤ ومسلم : البر والصلة : ٢٥٤٩ وغيرهما .

وفى رواية لمسلم وغيره « . . قال : « فتبتغى الأجر من الله ؟ » قال : نعم ، قال : فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما » .

أى بدلا من بذل الجهد فى القتال . . من تعب البدن والمال ، فأولى بذله فى بر الوالدين ، أى إن كان لك أبوان

فابلغ جهدك فى برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم مقام قتال العدو.

فتح البارى : ١٠/٤١٧ .

وفى رواية لأبى داود عن أبى سعيد الخدرى أن رجلا هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن فقال « هل لك أحد باليمن ؟ » قال : أبواى ، قال : أذنا لك ؟ قال : لا ، قال : ارجع إليهما فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد ، وإلا فبرهما »

ابو داود : الجهاد : ٢٥٣٠ .

وروى أن رجلا هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن فقال له رسول الله ﷺ « هجرت الشرك ولكنه الجهاد ، هل باليمن أبواك ؟ قال : نعم ، قال هل أذنا لك ؟ قال : لا ، فقال له رسول الله ﷺ « ارجع إليهما فاستئذنهما فإن فعلا وإلا فبرهما » .

أحمد : ٣/٧٦ : ١١٦٦١ حسن وكذا حسنه الهيثمى فى المجمع .

وفى رواية : « .. وقد أتيت وإن والدى ليبكيان ، قال فارجع إليها فأضحكهما كما أبكيتهما » .

وابو داود : الجهاد : ٢٥٢٨ وابن ماجه : جهاد : ٢٧٨٢ وغيرهما .

قال جمهور العلماء : يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين لأن برهما فرض عين والجهاد فرض كفاية ، فإذا تعين الجهاد فلا إذن . فتح البارى : ٦/١٦٣ وعون المعبود : ٧/٢٠٣ .

وقال النووى : لا يجوز الجهاد إلا بإذنهما إذا كانا مسلمين أو بإذن المسلم منهما ، فلو كانا مشركين لم يشترط إذنهما عند الشافعى ومن وافقه .. وهذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعين القتال وإلا فحينئذ بغير إذن .

النووى شرح مسلم ملزمة : ٤٦ / ٤١١ ، وهذا معناه إذا كان الجهاد فرض عين فعلى الجميع الدفاع عن النفس ..

تقديم الجهاد إذا كان فرض عين :

« فإن قيل بر الوالدين فرض عين والجهاد عند تعيينه فرض عين فهما متساويان فما وجه تقديم الجهاد ؟ قلت : لأن مصلحته أعم إذ هى لحفظ الدين والدفاع عن المسلمين فمصلحته عامة مقدمة على غيرها ، وهو يقدم على مصلحة حفظ البدن وفيه دلالة على عظم بر الوالدين .. »

سبل السلام : ٤ / ٤٢

وذهب أكثر الفقهاء إلى أنه يجوز فعل فرض الكفاية والمندوب وإن لم يرض الأبوان مالم يتضررا بسبب فقد الولد ، وحملوا الأحاديث على المبالغة فى حق الوالدين وأنه يتبع رضاهما مالم يكن في ذلك سخط الله تعالى كما قال : ﴿ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ لقمان : ١٥ ، سبل السلام : ٤ / ١٦٤ .

فائدة : استدل بحديث البخارى السابق على تحريم السفر بغير إذن ، لأن الجهاد إذا منع مع فضيلته ، فالسفر

المبـاح أولى ، نعـم إن كـان سـفـره لتـعلم فـرض عـين حـيث يتعين السفـر طريقا إليـه .. فلا منع ، وإن كان فـرض كفـاية ففيه خلاف .

فتح الباري : ٦/١٦٣

٤- تقديم بر الوالدين على صلاة التطوع :

إذا كـان الإنسـان فى صـلاة النافلة أو فى عـمل غيـر فرض ونادته أمه فعليه أن يجيبها ويترك هذا العمل .

عن أبى هريرة قـال : قال رسـول الله ﷺ « كـان رجل فى بنى إسرائيل يقـال له جريج يصلى فجـاءته أمه فدعتـه ، فأبى أن يجيبها ، فقال : أجيبها أو أصلى؟ ثم أتته فقالت اللهم لا تمتـه حـتى تريه وجـوه المومـسـات ، وكـان جـريـج فى صـومعـتـه ، فقـالت امـرأة لأفـتن جـريجـا ، فـتـعـرضت له فكلمتـه ، فأبى ، فاتت راعيـا فـأمكنتـه من نفسهـا فولدت غـلامـا ، فـقـالت هو من جـريج ، فـأتوه وكـسـروا صـومعـتـه ، وأنزلوه وسبـوه فتوضـأ وصلى ثم أتى الغلام فـقـال : من أبوك يا غـلام؟ قال : الـراعى .. قالوا نبـنى صومعتك من ذهب ؟ قال : لا إلا من طين » .

البخارى: المظالم : ٢٤٨٢ ومسلم : البر والصلة: ٥٠ ٢٥٥ .

قـال : النووى : فـيـه قصـة جـريج ، وأنه آثر الـصـلاة على إجابتهـا فدعت عليه فاستجاب الله لها ، قـال العلماء : هذا دليل على أنـه كـان الصـواب فى حقـه إجابتـهـا لأنه كـان فى

صلاة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب وإجابة الأم وبرها واجب ، وعقوقها حرام .

مسلم شرح النووى ملزمة : ٤٦ / ٤١٢ وما بعدها .

قال فى الفتح : سبب دعاء أم جريج على ولدها أن الكلام فى الصلاة كان فى شرعهم مباحا .. وقال النبى ﷺ : لو كان جريج فقيها لعلم أن إجابة أمه أولى من عبادة ربه » .. ويستفاد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لإجابة نداء الأم نفلا كانت أو فرضا، وهو وجه فى مذهب الشافعى .. والأصح عند الشافعية أن الصلاة إن كانت نفلا وعلم تأذى الوالد بالترك وجبت الإجابة وإلا فلا ، وإن كانت فرضا ، وضاق الوقت لم تجب الإجابة وإن لم يضق وجب عند إمام الحرمين..

وفى الحديث أيضاً عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذوراً .

فتح البارى : ٣/ ٩٤ ، ٦/ ٥٥٦ .

٥- تقديم بر الوالدين على حج التطوع :

عن أبى هريرة ، قال رسول الله ﷺ « للعبد المملوك المصلح أجران »، والذى نفس أبى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك ، وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها .

مسلم : الأيمان : ١٦٦٥ والبخارى : العتق : ٢٥٤٨ وغيرهما .

قال النووى : المملوك المصلح هو الناصح لسيده والقائم بعبادة ربه .. وأن له أجرين لقيامه بالحقين ولانكساره بالرق .. وأما قوله « لولا الجهاد ... » ففيه أن المملوك لا جهاد عليه ولا حج ، لانه غير مستطيع وأراد ببر أمه القيام بمصلحتها فى النفقة والمؤن والخدمة ونحو ذلك مما لا يفعله الرقيق .. وأما انه لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها » المراد به حج التطوع لأنه كان حج حجة الإسلام فى زمن النبى ﷺ ، فقدم بر الأم على حج التطوع لان برها فرض مقدم على التطوع ، ومذهبنا ومذهب مالك أن للأب والأم منع الولد من حجة التطوع دون حجة الفرض مسلم شرح النووى ملزمة ٢٩ / ٢١٥ .

فالشاهد من الحديث أن أبا هريرة كان يتمنى أن يكون عبدا مملوكا [illegible] لما له من الأجر ، لكنه يفضل أعمالا لا يملك العبد أن يعملها لانشغاله بخدمة سيده ، من هذه الأعمال : بر أمه ..

٦ـ بر الوالدين واليمين

إذا حلف الإنسان أن لا يبر بوالديه فعليه أن يرجع عن يمينه ويبر والديه ، إلا إذا كان فى الرجوع عن يمينه معصية لله ، فحينئذ عليه أن يبر بيمينه لأنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ : « والله لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله ، آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التى افترض الله عليه » .

البخارى : أيمان : ٦٦٢٥ ومسلم : أيمان : ١٦٥٥ وأحمد : ٨١٩٣ صحيح وغيرهم

واللجاج الإصرار على الشىء .. إذا لازمه وواظب عليه أى لأن يصر أحدكم على المحلوف [illegible] بسبب يمينه فى أهله ، أى فى قطيعتهم كالحلف على أن لا يكلمهم ولا يصل إليهم ، ثم لا

ينقضها .. آثم ، أى أكثر إثما ..

وقال النووى : إذا حلف يمينا تتعلق بأهله ويتضررون لعدم حنثه ، ويكون الحنث ليس بمعصية ، فينبغى له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه . مسلم شرح النووى .

وهذا من باب ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُمْ ﴾ المائدة : ٨٩ وأنه إذا أصر على يمينه ولم يرجع عنها ويكفر .. فإنه لا يكون بارا بوالديه وأهله ، ولأنه إذا حلف الإنسان على يمين فرأى غيرها خيرا منها كفرعنها .. وبهذا وردت الأحاديث .. وإذا كان الحديث ورد فى خصوص أهل الحالف ، فيكون فى الوالدين أولى .. والله أعلم

٧ـ طاعة الوالدين فى الزواج :

الأصل فى الإسلام أن الأسرة مترابطة .. فالأب يزوج ابنته لأنه أحرص الناس عليها ، وأدرى بالحياة منها وأرفق بها ونظرته أعم وأشمل ، كما أنه يرجو السعادة والاستقرار لها ، ولأن زواج البنت دون رضا الوالدين ضياع لحقوقها وكرامتها وعقوق لوالديها ، وقد وردت السنة بأن لا نكاح إلا بولى .. ومع ذلك لا يجوز للولى أن يجبر المرأة على زواج من تكره ، احتراما لإرادتها ودواما لعشرتها .. وبهذا وردت السنة أيضا « الأيم أحق بنفسها من وليها .. » والشريعة تشترط إذنها وفى الباب أحاديث كثيرة وأقوال للعلماء.

١- عن عباس أن جارية بكراً أتت النبى ﷺ ، فذكرت أن أباها زوجها وهى كارهة ، فخيرها النبى ﷺ » .

أبو داود : النكاح : ٢٠٩٦ وابن ماجه : النكاح : ١٨٧٥ .

وفى رواية .. أن فتاة جاءت إلى النبى ﷺ فقالت : إن أبى زوجنى ابن أخيه ليرفع بى خسيسته .. فجعل الأمر إليها .. » . ابن ماجه : النكاح : ١٨٧٤ .

٢- وعن خنساء بنت خزام الأنصارية أن أباها زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك فجاءت إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فرد نكاحها .

البخارى : ٥١٣٨ وأبو داود : ٢١٠١ وابن ماجه : ١٨٧٣ والنسائى : ٣٢٦٥ كلهم فى النكاح ورواه غيرهم .

وذهب أحمد وإسحاق والشافعى إلى أن للأب إجبار ابنته البكر البالغة على النكاح عملا بمفهوم « الثيب أحق بنفسها » ويرد بأن المفهوم لا يقاوم المنطوق .. فالعلة كراهتها فعليها علق التخيير .. فكأنه قال ﷺ إذا كنت كارهة فأنت بالخيار ..

سبل السلام : ٣/١٢٢ وعون المعبود " ٦/١٢٠ بتصرف وقال الشوكانى : والظاهر أن استئذان الثيب والبكر شرط فى صحة العقد .. نيل الأوطار : ٦/١٢٣ .

٨ ـ طاعة الأبوين فى الطلاق

١- عن أبى الدرداء أن رجلا أتاه فقال : إن لى امرأة وإن أمى تأمرنى بطلاقها ، قال أبو الدرداء : سمعت رسول

الله ﷺ يقول : الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فاضع ذلك الباب أو احفظه »

الترمذى : البر والصلة : ١٩٠٠ صحيح أى : إما أن تضيع هذا الباب أو تحفظه ، أوسط : خيرها ، وابن ماجه : الطلاق ، باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته : ٢٠٨٩ نحوه بلفظ « .. فحافظ على والديك أو اترك » وأحمد : ٥/١٩٦ : ٢١٦١٤ صحيح ورواه غيرهم .

٢- عن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : كانت تحتى امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرهها ، فقال لى طلقها فأبيت فأتى عمر النبى ﷺ فذكر ذلك له ، فقال النبى ﷺ : طلقها » .

أبو داود : الأدب : ٥١٣٨ والترمذى : الطلاق : ١١٨٩ حسن صحيح وفيه أن النبى ﷺ قال « يا عبد الله بن عمر ، طلق امرأتك » وابن ماجه : الطلاق : ٢٠٨٨ .

قال الشوكانى : هذا دليل صريح يقتضى أنه يجب على الرجل إذا أمره أبوه بطلاق زوجته أن يطلقها وإن كان يحبها ، فليس ذلك عذرا له فى الإمساك، ويلحق بالأب الأم لأن النبى قد بين أن لها من الحق على الولد ما يزيد على حق الأب .. نيل الأوطار : ٦/٢٢١

قلت : يصح هذا إذا كان الأب عادلا يخشى الله وكانت المرأة تؤذيه فنهاها فلم تنته أو كانت تأمر زوجها بقطيعة أهله .. فكرهها لذلك ، فعلى الابن أن يبر أباه ولا يفضل حبه لها على طاعة أبيه لأن حبه لها قد يعميه عن مساوئها .

وفى الحديث « حبك الشئ يعمى ويصم » .

رواه أبو داود : الأدب : ١٥٣٠ وأحمد ١٩٤/٥ : ٢١٥٩٠ ضعيف ورواه البخارى فى التاريخ موقوفا .. وفيه تحذير من اتباع الهوى فإن الذى يسترسل فى اتباع هواه لا يبصر قبح ما يفعله ولا يسمع نهى من ينصحه ، وقيل يعمى عن عيوب المحبوب ، وقيل : يجعلك أعمى عن رؤية عيوب الشئ المحبوب بحيث لا تبصر فيه عيبا ، ويجعلك أصم عن سماع قبائحه ، عون : ٣٨/١٤ مختصرا .

صفوة القول :

إذا أمر الأبوين ولدهما بارتكاب كبيرة فلا طاعة لهم .. ولا طاعة لهما فى ترك فريضة عين وتجب طاعتهما فى المباحات والمندوبات والجهاد الكفاية كما تقدم .

« وجملة هذا الباب أن طاعة الأبوين لا تراعى فى ركوب كبيرة ولا ترك فريضة على الأعيان ، وتلزم طاعتهما فى المباحات ويستحسن فى ترك الطاعات الندب ومنه أمر الجهاد الكفاية ، وإجابة الأم فى الصلاة مع إمكان الإعادة ، على أن هذا أقوى فى الندب ، لكن يعلل بخوف هلكة عليهما ونحوه مما يباح قطع الصلاة فلا يكون من الندب ، وخالف الحسن فى هذا التفصيل فقال : إن منعته من شهود العشاء شفقة فلا يطعها.

القرطبى فى تفسير سورة لقمان .

***

الموضوع — الفهرس — الصفحة

كتب للمؤلف

١ـ مختصر مدارج السالكين .	دار الدعــــوة
٢ـ منهج القرآن فى التثبت من الأخبار .	دار الدعــــوة
٣ـ البذل والتضحية فى سبيل الله .	دار الدعــــوة
٤ـ الشفاعة .	دار الدعــــوة
٥ـ الابتلاء رحمة أو عذاب .	دار ابن لقمان
٦ـ آداب غض البصر .	دار المــدائـــن
٧ـ آداب الإستئذان .	دار المــدائـــن
٨ـ بر الوالدين والأقارب جـ ١ .	دار المــدائـــن
٩ـ بر الوالدين والأقارب جـ ٢ .	دار المــدائـــن
١٠ـ مختصر الابتلاء رحمة أو عذاب .	دار المــدائـــن
١١ـ الاختلاط بين الطلبة والطالبات.	دار المــدائـــن
١٢ـ الحياء من مكارم الأخلاق .	دار المــدائـــن
١٣ ـ الصبر والثبات على الطريق .	دار المــدائـــن
١٤ـ احترام الكبير .	دار المــدائـــن
١٥ـ نصرة المظلوم .	دار المــدائـــن
١٦ـ آداب المعاملات الإسلامية .	دار المــدائـــن
١٧ـ الإنسان بين الهدى والضلال .	دار المــدائـــن
١٨ـ نظرية التثبت فى الإسلام .	دار الدعــــوة
١٩ـ فهارس فى ظلال القرآن .	دار الدعــــوة
٢٠ـ كيف تتوضأ وتصلى .	دار الإيـــداع

***